بنود المعاهدة[1]:

هذا كتابٌ منْ محمد النبيِّ ﷺ بينَ المؤمنينَ والمسلمينَ منْ قريشٍ ويثربَ ومَن تَبِعَهَم فلحقَ بهمْ وجاهدَ معهُم:

١ ـ أنهمْ أمَّةٌ واحدةٌ منْ دون الناس.

٢ ـ المهاجرونَ من قريشٍ علَى رَبْعَتهم يتعاقلونَ بينهُم، وهمْ يَفْدُونَ عانيَهم بالمعروف والقسط بينَ المؤمنينَ، وكلُّ قبيلة من الأنصار علَى رَبْعَتهم يتعاقلونَ معاقلَهم الأولَى، وكلُّ طائفةٍ منهُم تفدي عانيَها بالمعروف والقسط بينَ المؤمنينَ.

٣ ـ وأنَّ المؤمنينَ لا يتركُونَ مُفْرَحًا[2] بينهُم أن يعطُوه بالمعروف في فداء أو عقلٍ.

٤ ـ وأنَّ المؤمنينَ المتقينَ علَى من بغَى عليهم، أو ابتغَى دسيعةَ[3] ظلمٍ أو إثمٍ أو عدوانٍ أو فسادٍ بينَ المؤمنينَ.

---

(١) انظر سيرة ابن هشام ١/ ٥٠٢ ومابعدها، والرحيق المختوم ص ٢٠٨.

(٢) مُفْرحًا: من أثقله الدين.

(٣) الدسع: الدفع، والمعنى طلب دفع الظلم ـ لسان العرب بتصرف.

٥ ـ وأن أيديَهم عليه جميعًا ولو كانَ ولدَ أحدِهم.

٦ ـ ولا يَقْتُل مؤمنٌ مؤمنًا في كافرٍ.

٧ ـ ولا ينصرُ كافرًا على مؤمن.

٨ ـ وأنَّ ذمةَ المسلمينَ واحدةٌ يجيرُ عليهم أدناهُم.

٩ ـ وأنَّ مَن تبعَنَا من يهودَ فإنَّ له النصرَ والأسوةَ غيرَ مظلومينَ ولا متناصرينَ عليهم.

١٠ ـ وأن سِلْمَ المؤمنينَ واحدةٌ - لا يسالمُ مؤمنٌ دونَ مؤمن في قتال في سبيل الله إلا علَى سواء وعدل بينهُم.

١١ ـ وأنَّ المؤمنينَ يُبِيءُ[١] بعضُهم علَى بعض بما نالَ دماءَهُم في سبيل الله.

١٢ ـ وأنهُ لا يجيرُ مشركٌ مالاً لقريشٍ ولا نفسًا، ولا يحولُ دونَهُ علَى مؤمن.

---

(١) يُبيء: أي يكافئ بعضهم بعضًا في دمائهم، بَاء الرجلُ بصاحبه إذا قُتل به.

١٣ ـ وأنهُ من اعتبطَ مؤمنًا [١] قتلاً عن بينةٍ فإنَّه قَوَدٌ به، إلا أنْ يُرضَى وليُّ المقتول.

١٤ ـ وأنَّ المؤمنينَ عليه كافةً ولا يحلُّ لهُم إلا قيامٌ عليه.

١٥ ـ وأنه لا يحل لمؤمن أن ينصر مُحْدثًا ولا يؤويه، وأنه من نصرَه أو آواه فإنَّ عليه لعنةَ اللهِ وغضبَه يومَ القيامةِ، ولا يؤخذُ منهُ صرفٌ ولا عدلٌ.

١٦ ـ وأنَّكُم مهمَا اختلفتُم فيهِ من شيءٍ فإنَّ مردّه إلى اللهِ عزَّ وجلَّ وإلَى محمدٍ ﷺ.

بنودُ المعاهدة معَ اليهود:

برغم أنَّ اليهودَ يشكِّلونَ الصِّنفَ الثالث منْ مجتمع المدينة إلا أنهُم يتميَّزونَ بطبيعة خاصة بهم، فهمْ يُبطنونَ العداءَ للمسلمينَ ولا يظهرونَهُ، ويميلونَ دائمًا إلى التحالف معَ الأقوياءِ، وكانتْ لهُم

(١) أي قتله بلا جناية.